وزارة المالية
مصلحة الجمارك
مكتب رئيس المصلحة

Ministry Of Finance
Customs Authority
Director General Office

منشور تعليمات

رئيس المصلحة رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٦

في ضوء ما تم رصده من قيام بعض المناطق الجمركية بتحصيل ضريبة إضافية بواقع ١,٥% عن كل شهر من تاريخ الإفراج حتى تاريخ السداد على الغرامات والتعويضات وهو ما يخالف صحيح نص المادة ١ فقرة ٢١، ٢٢ من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.

وإعمالاً لما نصت عليه المادة ٢١/١، ٢٢ من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ على ان:

" الضريبة الجمركية: المبالغ التي تحصل على البضائع عند إدخالها الى البلاد أو إخراجها منها وفقا للتعريفة الجمركية النافذة.

" الضريبة الإضافية: ضريبة تحصل بواقع نسبة (١,٥ %) من قيمة الضريبة الجمركية غير المدفوعة عن كل شهر أو جزء منه من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد.

لذا ينبه على جميع المنافذ والإدارات الجمركية الإلتزام بنص المادة (١) من قانون الجمارك فيما تضمنته من استحقاق الضريبة الإضافية على الضريبة غير المدفوعة فقط.

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة

رئيس مصلحة الجمارك

أحمد أموى

"أحمد أموى"

تحريرا في ٢٠٢٦/٦/٣

العاصمة الادارية الجديدة: وزارة المالية -مبني مصلحة الجمارك ت: ٠٢/٢٠٥٣١٠٤٠
New Administrative Capital -Ministry of Finance -Egyptian Customs Authority's Building, Tel: 02/20531040
القاهرة: ابراج وزارة المالية-برج رقم (٣) مدينة نصر ت: ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ - ف: ٠٢/٢٣٤٢٢٢٨٠
Cairo: Ministry of Finance Towers -Tower no. (3) Nasr city Tel:02/23422014 Fax: 02/23422280
ميناء الاسكندرية باب (١٠) مبني الديوان العام-الدور الأول ت: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢-ف: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
Alexandria port-Gate (10)-General Divan Building (First Floor) ,Tel: 03/4869592 Fax: 03/4869941